

بسم الله الرحمن الرحيم

إقليم كردستان – العراق  
رئاسة الاقليم  
الرئيس

باسم الشعب

قرار

رقم (17) لسنة 2012

وفقا للصلاحيات الممنوحة لنا في الفقرة الأولى من المادة العاشرة لقانون رئاسة إقليم  
كوردستان – العراق رقم (1) لسنة 2005 المعدل و بناءً على ما شرعه برلمان  
كوردستان – العراق في جلسته المرقمة (24) في 2012/6/11 قررنا إصدار:

قانون رقم (6) لسنة 2012

قانون إيقاف العمل بقانون إيجار العقار رقم (9) لسنة 2008

في إقليم كردستان - العراق

المادة الاولى:

تمدد فترة إيقاف العمل بأحكام قانون إيجار العقار رقم (9) لسنة 2008 لمدة سنة واحدة اعتباراً من  
تاريخ 2012/7/15.

المادة الثانية:

على مجلس الوزراء والجهات ذات العلاقة تنفيذ احكام هذا القانون.

## المادة الثالثة:

ينفذ هذا القانون إعتباراً من تأريخ اصداره وينشر في الجريدة الرسمية "وقائع كردستان".

**مسعود بارزانی**  
**رئيس اقليم كردستان - العراق**

## ههولير

26 / حوزهيران / 2012 ی ميلادی

6 / پوشپهړ / 2712 ی كوردی

6 / شعبان / 1433 ی هجری